

قرار

وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه ؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية ؛
- وعلى قرار لوزير الفلاحة والصيد البحري رقم 3963.15 صادر في 15 من صفر 1437 (27 نوفمبر 2015) بتحديد اختصاصات وتنظيم المصالح اللامركزية التابعة لوزارة الفلاحة والصيد البحري -قطاع الفلاحة - كما وقع تغييره وتتميمه؛
- وعلى قرار وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات رقم 4004 الصادر في 23 دجنبر 2020 بشأن فتح باب الترشيح لتقلد منصب مدير إقليمي للفلاحة بوزان ؛
- وعلى منشور رقم 1 بتاريخ 5 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية .

قرر ما يلي :

المادة الأولى: تنظم وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات -قطاع الفلاحة- عملية انتقاء لشغل المنصب التالي:

- مدير إقليمي للفلاحة بوزان

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات -قطاع الفلاحة - ، المستوفين للشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- أن يتوفروا على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، وأن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة؛
- أن يتوفروا على تجربة في التسيير والتدبير الإداري والمالي لشغل المنصب المذكور؛
- وأن تكون لهم مؤهلات ومعرفة جيدة بالقطاع الفلاحي.

المادة الثالثة : بصفة استثنائية، يفتح باب الترشيح لتقلد نفس المنصب في وجه الموظفين والموظفات المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - ، المستوفين للشروط المذكورة في المادة الثانية أعلاه، على أن يتوفروا، على الأقل، وبصفة استثنائية، على ثلاث (3) سنوات من الخدمة بصفة مرسم أو أربع (4) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، وأن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.

المادة الرابعة: تحدد المهام الموكولة بالمنصب السالف الذكر والكفاءات المطلوبة لشغله طبقا لما هو منصوص عليه في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات لوزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات - قطاع الفلاحة - وفي البطاقة الوظيفية المعلنة بكل من الموقع الإلكتروني لوزارة الفلاحة و الصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات- قطاع الفلاحة-
www.agriculture.gov.ma والبوابة الإلكترونية لمديرية الموارد البشرية
<https://rh.agriculture.gov.ma>

المادة الأخيرة: على الراغبين في الترشح لشغل المنصب المشار إليه أعلاه التسجيل وجوبا عبر البوابة الإلكترونية <https://candidature.agriculture.gov.ma>، في أجل أقصاه 23 مارس 2022، حيث يمكنكم الإطلاع على المراحل التي يجب

اتباعها للتسجيل و تحميل الوثائق المطلوبة.

عن وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
مديرية الموارد البشرية
إشهاد: عادل المنيس